مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية
ISSN: 2477-9881 EISSN: 2676-2153
المجلد08 / العـدد: 02 (2022)، ص 67- 87

العنف ضد المرأة: محطات تاريخية ودلالات إنسانية

Violence against Woman: Historical positions and humanitarian connotations

د. ابن فرحات غزالة[1*]
[1] جامعة 8 ماي 45 قالمة - مخبر التنمية الذاتية والحكم الراشد (الجزائر)، benferhat.ghazala@univ-guelma.dz

تاريخ الاستلام: 2021/01/11 تاريخ النشر: 2022/12/25

ملخص:

يعتبر العنف الموجه ضد المرأة من أقدم الظواهر الاجتماعية ومع ذلك فهو لم يلق الاهتمام إلا مؤخرا مع ظهور بعض المقالات العلمية التي عالجت الظاهرة من منظور صحي بحت. فأصول العنف ضد المرأة قديمة مرتبطة بمختلف العلاقات الاجتماعية المبنية على أساس الجنس، والتي أكسبت الرجل حق ملكية المرأة (على حد تعبير البعض). الأمر الذي دفعنا عبر هذا المقال إلى التعرض إلى أهم مظاهره خلال مختلف الحقب، بعرض أبرز الحوادث التاريخية المجسدة له انطلاقا من الحضارات القديمة وصولا إلى المرحلة الحديثة أو ما يعرف بمجتمعات حقوق الإنسان.

كلمات مفتاحية: العنف، المرأة، الحضارة، التاريخ، المجتمع.

Abstract:

Despite the existence of violence against women for a long time and all the suffering it causes, we find unfortunately that it has aroused the interest of scientific research only recently with the publication of articles about violence. This delay is due in large part to resistance to cultural values that tolerate this violence and which have been a real handicap to research in this area. Indeed, if violence against women is so entrenched in mentalities, it is because they are based on relationships of social domination that in history have left little freedom for women. Through this article, we propose some historical facts that can help us understand this phenomenon.

Keywords: Violence; women; civilization; history; society.

* المؤلف المرسل

1. مقدمة:

يعد "العنف" ظاهرة متأصلة في بني الإنسان بل إنها تشكل إحدى الميزات التي طبعت مختلف مراحل نمو وتطور الجنس البشري عبر تاريخه الطويل. ومن المؤكد أنها قد اتسعت وتعقدت تماشيا مع تعقد ظروف الحياة المعاصرة، حيث لم تعد ظاهرة معزولة ولا فردية، بل أضحت تشكل في بعض مظاهرها ظاهرة منظمة وعابرة للأقاليم الجغرافية، الأمر الذي زاد من قوة الاعتقاد القائم على أن إنسان اليوم بقدر ما بنا حضارات وأسس قيما إنسانية، استطاع فعلا أن يسيطر على العالم باستخدام غريزة العدوان وثقافة الهدم. ونظرا لتشعب وتعقد البحث في تفاصيل هذا الموضوع، فقد حاولنا تركيز الاهتمام في هذا المقال على الخلفية التاريخية لظاهرة العنف وبالتحديد ذلك الموجه ضد المرأة، عبر الكشف عن أبرز الأحداث التي سجلها تاريخ مجتمعات البحر الأبيض المتوسط عن هذه الظاهرة. وقد وقع اختيارنا على هذه المنطقة لعدة اعتبارات نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: أنها منطقة اعتبرت مهدا لأهم الحضارات التي تركت بصماتها عبر التاريخ وكذلك مهدا لأهم الديانات التي عرفتها البشرية وخاصة السماوية منها. من جهة أخرى فإن انتماء المجتمع الجزائري إلى هذه الرقعة الجغرافية، بكل ما تتميز به من دلائل التأثير والتأثر بمختلف هذه الحضارات، يعد مؤشرا هاما للدلالة على اختيارنا لموضوع العنف الموجه ضد المرأة الذي أصبح يشكل ظاهرة عابرة للحدود وشاملة لمختلف الثقافات والحضارات.

نظرا لتعدد أبعاد العنف الموجه ضد المرأة، ولأن البعد الحضاري يلعب دوراً أساسياً في فهم وتفسير هذه الظاهرة في كل مجتمع وعبر مختلف الحقب التاريخية، وحيث أن المكانة الاجتماعية للمرأة قد اختلفت من عصر لآخر ومن مدينة لأخرى، أصبح واجبا على المهتمين بهذا الموضوع البحث في الخلفية التاريخية له ومدى تأثره بالمتغير الحضاري. وفي هذه الحال يصبح التساؤل الذي يفرض نفسه بإلحاح، يركز على كيفية فهم وتفسير ظاهرة العنف المستفحل بين الجنس البشري وبالذات عنف الرجل ضد المرأة.

إن الإجابة على هذا السؤال تقتضي اعتماد معالجة تاريخية نستنطق من خلالها معالم تاريخية، يمكن أن تكون مؤشرا يعتد بها في مقاربة العنف ضد المرأة. فالتاريخ كما يشير إليه فولتير: "ليس أكثر من صورة للجرائم والمحن الإنسانية." (عبد المختار، 1999: 61) والعنف ضد المرأة ما هو إلا صورة لهذه المحن. فتاريخ المجتمع الإنساني كان ولا يزال عرضة لتيارات متوالية من الجمود والحرية، من التزمت والتحلل، من الحجر على النساء والتفريط في ضبطهن، حتى إذا حاولنا وضع رسما بيانيا لتاريخ هذه الوضعية، وجدنا الخط البياني يتذبذب ذبذبة شديدة بين كل عصر وآخر وبين كل بيئة وأخرى. (بغدادي، 1991، الصفحات 21-25) وتأسيسا على هذه المعطيات فإن ظاهرة العنف ضد المرأة وككل ظاهرة اجتماعية تشمل ثوابت ومتغيرات: فالثوابت تتمثل بالدرجة الأولى في وجود نساء وأطفال معرضين للعنف عبر مختلف الفترات والأزمنة وفي مختلف المجتمعات المتوسطية. أما المتغيرات فتتمثل في عوامل ظهور العنف، مظاهره وأشكاله، إذ ما فتئت تتطور مع تطور المجتمعات والعلاقات، ولعل البحث في هذه المتغيرات هو الذي سيساعدنا على فهم وتفسير الظاهرة، ويمكننا من تحديد ومعرفة مبرراتها. لذلك سنعالج هذا الموضوع من خلال عرض لأهم الحوادث التاريخية التي ميزت مختلف الفترات التي عرفتها المنطقة.

2. مجتمعات العصور القديمة

يعتبر العنف أسلوبا غير سوي من التفاعل الاجتماعي، لديه تاريخه الطويل بين سكان الضفة الشمالية والجنوبية للبحر الأبيض المتوسط وله أيضا استمرارية معهم. فقديما قامت الحضارة في تاريخ المصريين القدامى على المساواة بين الجنسين وعلى رقي المكانة الاجتماعية للمرأة حتى وصلت درجة الآلهة. فقد وجد في مخطوطات الحكيم المصري "بتاح حثب" الذي عاش في عهد الأسرة الخامسة، الكثير من النصائح بحسن معاملة ومعاشرة الزوجة، لما في ذلك من أهمية وتأثير على استقرار الحياة الزوجية والأسرة. (خميس، 1985: 11-13) وقد استمر عصر ازدهار المرأة واحترامها الذي وصل إلى

حد القداسة حتى فترة ظهور نظام ملكية الأراضي، فأصبحت أدنى من الرجل وتدنى وضعها الاجتماعي بسبب تفشي الإقطاع والظلم. (خميس، 1985: 13) فلم تكن المرأة خلال هذه الفترة تتمتع بالأهلية الكاملة، بل كانت تخضع لسلطة الزوج ثم يرثها الابن الأكبر مباشرة بعد وفاة أبيه. وقد دلت الرسوم والنقوش التي عثر عليها من آثار ذلك العهد، أن الزوجة كانت تظهر أمام زوجها راكعة ذليلة. (ناصر، 1985: 47-48)

وقد كان لظهور كل من نظام الملكية الخاصة والنظام الأبوي تأثير كبير على المكانة الاجتماعية للمرأة، حيث تشير الدراسات إلى أن الرجل في المراحل الأولى لنشأة الأسرة الأبوية كان يملك حق قتل زوجته كما يقتل عبده. وقد استمر الوضع على ما هو في العصر البطلمي، فاتخذ العنف ضد المرأة شكلا آخر، حيث وصل الأمر إلى أن يعاقب الزوج زوجته بقتل ولدهما. وتؤكد الشواهد التاريخية أنه عندما دب الصراع على العرش بين بطلموس الثامن وزوجته كليوبترا الثانية، قام بطلموس الثامن بقتل طفلهما وإرسال أشلاءه في سلة كهدية في عيد ميلادها، عقابا لها على تمردها. (حسن، 1998: 124)

ولم يكن الوضع يختلف كثيرا عند الإغريق، فقد كانت أساطيرهم القديمة تحتفل وتمجد العنف الذي كانت ضحيته النساء دون أي عقدة. وأشهر هذه الأساطير تلك التي خصت بها اثنتين من أكبر الآلهة تقديسا لدى الإغريق: ديميتر **Demeter** إلهة الأرض المحروثة أو "الأرض الأم" حسب اللغة القديمة، وابنتها الإلهة كوري **Core** فالإغريق في الأساس يحتفلون بديميتر بسبب بليتها كأم: فقد كانت تحب ابنتها كوري بشغف كبير، ولما اختطفها إله "الجحيم" هيدس **Hades** ليتزوجها، قامت الأم في ثورة من الغضب واليأس بالانتقام من البشرية، فرفضت الأرض أن تنبت أي محصول وكاد الجنس البشري يفنى بأكمله من الجوع لو لم يتدخل زيوسي **Zeus** (الإله الأعظم) من أجل إيقاف تلك الكارثة. فأصبحت البنت تزور والدتها من موسم لآخر، وصار ذلك ينعكس من خلال الطبيعة التي تتخذ في هذه الفترة شكل الفرح والسعادة التي تنتاب الوالدة ديميثر عند ملاقاة ابنتها

كوري خلال فصلي الربيع والصيف، على عكس الخريف الذي تظهر من خلاله ملامح الحزن والكآبة عندما تغادر البنت والدتها. (السواح، 2005: 136-139)

إن تحليل الأدبيات الإغريقية واللاتينية يمكننا من ملاحظة مدى التعامل بمكيالين لهذه الأدبيات مع موضوع المرأة: فهي من جهة تعارض وتندد بالعنف الصادر عن المرأة وتعتبره جريمة، ومن جهة أخرى ترى في عنف الرجل أمر شرعي وضروري، لأن للرجل كل الحق في الحصول على زوجة ولو بالقوة، ولأن في ذلك فضلا كبيرا على البنت التي ستحصل على مكانة أرقى هي مكانة الزوجة والأم والتي ستمنحها الكثير من المزايا الاجتماعية. (Bretonniere, 2001: 15) فالمرأة في المجتمع الإغريقي كانت تعد من المخلوقات المنحطة التي لا تنفع لغير دوام النسل، فإذا وضعت ولدا ذميما أو غير قوي صالح للجندية قضوا عليها وابنها. كما كانت المرأة الولود تؤخذ من زوجها لتلد للوطن أولادا من رجال آخرين، (لوبون، 1969: 406) تجسيدا لمبدأ الغاية تبرر الوسيلة الذي كان يشجع عليه أفلاطون. وقد كانت الغاية في هذه الحالة بناء جمهورية قوية بجنودها وحكماءها. وقد تطور هذا الوضع إلى درجة تأثيم جسد المرأة والهروب الصوفي منه، فكانت المرأة ملكا للرجل لا يسأل عما يفعل بها وله الحق في التصرف فيها بيعا وشراء، وبيده حق حياتها وموتها. فهي تعتبر متاعا ليس لها حق التصرف في نفسها. (تركي، 1998: 66-67) وكنتيجة حتمية لهذا الوضع لم يكن أمام المرأة أي خيار آخر عدى أن تكون زوجة مطيعة أو أما ولودا يتباه بها الرجال.

وكان النظام الأبوي عند الرومان يجعل السلطة كلها في يد عميد الأسرة لا يشاركه فيها أحد، حيث نص قانون الألواح الاثني عشر على تصنيف الأنوثة ضمن أسباب انعدام الأهلية. (منيسي، 1996: 25) كما نص القانون الروماني بأن المرأة إذا أهملت زوجها أو تسببت في خراب بيتها فإنها تلقى في النهر. (خميس، 1985: 14) هذا وقد عرف عن الأسياد الإغريق والرومان أنه كانت لهم كل الحرية في تفريغ شحناتهم العصبية والجنسية في عبيدهم سواء كانوا نساء أو أطفالا.

يتضح مما سبق كيف تراكمت مع مرور الزمن فكرة دونية المرأة: فصورتها السلبية لم تقتصر على الأمثال أو القصص الشعبية بل وصلت إلى درجة الأساطير المقدسة. فأصبحت بذلك المرأة شيئا لا يستحسن ذكره في مجالس الرجال، وأصبحت كلمة امرأة تستخدم كمسبة يقصد بها إهانة الرجل إهانة بالغة. وبذلك تبرز حقيقة أساسية مفادها أن ظاهرة العنف الموجه ضد المرأة قد وجدت منذ وجود الإنسان وما الشواهد التاريخية إلا تأكيد على ذلك. وعليه تسقط آراء بعض المهتمين التي ترى أن هذا العنف بالتحديد، ما هو إلا ضريبة للحضارة والتنمية الحديثة ونتيجة للحياة المعاصرة. والملاحظ أن الوضعية الاجتماعية للمرأة قد بقيت على ما هي عليه ولم تختلف كثيرا حتى بعد ظهور الديانات السماوية، فقد ظلت تعاني من سوء المعاملة التي يتسبب فيها الرجل.

3. المجتمع اليهودي

عند قراءة التاريخ اليهودي ودراسة تطوره، يبدو وكأن المرأة لا وجود لها، فنادرا ما حظيت في الكتابات اليهودية بمكانة لائقة. وتكرس الديانة اليهودية التفرقة بين الجنسين بين الجسد (المرأة) والروح (الرجل)، إلى درجة أن الرجل اليهودي يقول كل صباح حين يصلي: "أحمدك يا رب [...] لأنك لم تخلقني امرأة"، بينما تصلي المرأة اليهودية كل صباح وتقول: "أحمدك يا رب [...] لأنك خلقتني وفي مشيئتك وإرادتك". ورغم وجود نص صريح في التوراة يقول: "الله خلق الإنسان في صورته هو، في صورة الله خلق الإنسان ذكرا وأنثى وهو خلقهما"، إلا أننا نلاحظ أن رجال الدين اليهود اكتفوا بالجزء الأول من العبارة واستبدلوا كلمة الإنسان بكلمة الرجل. وفي المرحلة الموالية نجدهم يؤكدون أن الله خلق الرجل من صورته وأن الله هو روح الرجل أو عقله. أما الجسد فهو المرأة. (خميس، 1985: 14)

ولم يكن التوراة يقف في صف المرأة بل كان ضدها، حيث اعتبرها السبب في معصية آدم لله مما تسبب في نزولهما إلى الأرض. وعليه فالتوراة يضع إثم العصيان على المرأة التي كان عقابها من الله قاسيا، فكانت أكثر تعبا في الحمل والولادة. هكذا تصبح

المرأة منبعا للخطيئة وأساسها، فنجدها في نصوص التوراة إذا حبلت وولدت ذكرا تكون نجسة سبع أيام وإن ولدت أنثى تكون نجسة أسبوعين. (منيسي، 1996: 28-31) وهو ما يشرع للعنف ضدها دون أي مقاومة أو استنكار.

ويستمر العنف الموجه ضد المرأة عبر قضايا الزواج والطلاق التي تخضع عند اليهود إلى قوانين الهالاكا **Halacha**. وهي قوانين جبرية قديمة موضوعة لاضطهاد المرأة واعتبارها ملكا للرجل حتى بعد وفاته، إذ في غياب وريث ذكر تصبح الزوجة ملكا لأكبر إخوة الزوج الأحياء. ولا تعتبر المحكمة الجبرية ضرب الزوج لزوجته سببا لطلاقها، خاصة إذا اعتذر ووافق على فتح صفحة جديدة، حيث ترغم المرأة على القبول بالصلح وطاعة زوجها وإلا فهي عاصية. (زين، 1987: 158-160) وفي الشريعة اليهودية كانت المرأة مهضومة الحقوق تعامل معاملة الصبي والمجنون فهي فاقدة للأهلية مثلهما، لأنها ليست إلا صفقة يمتلكها زوجها بالشراء من أبيها ليكون زوجها وسيدها المطلق. كما تمنع من ممارسة أي حق لها في التصرفات القانونية وجميع أموالها قبل الزواج وبعده ملك خاص لزوجها يتصرف فيه كيفما شاء. (منيسي، 1996: 29)

كما تحرم الشريعة اليهودية المرأة من الميراث فهي ليس لها حق الإرث وتحرم منه ما دام هناك رجال. كما أنها تفقد حقها في ذلك في حالة زواجها، إذ ينتقل الميراث إلى الزوج فيصبح هو المالك الفعلي لكل ما يعود لزوجته. وهذا ما يفسر كونها لا تستطيع أن تتزوج من غير سبط أبيها، حتى لا ينتقل الميراث إلى سبط آخر. (العقيلي، 1980: 95-96) ومن صور العنف ضد الطفلة الأنثى، نجد أن للأصول الدينية اليهودية دور في تشجيع بل والحث على عادة ختان الأنثى، هذه العادة التي انتقلت مع اليهود إلى الجزيرة العربية. (زين، 1987: 15-16) وبذلك كانت الفتيات عبئا لا مستقبل له عدا الزواج والإنجاب للبنين بشكل خاص، سعيا منهن إلى تحقيق جزء من القبول الاجتماعي. والملاحظ أن هذه المعاملات العنيفة لم تتوقف مع ظهور (المسيحية)، بل إن التحريف الذي تعرض له الإنجيل قد ساهم في تجريم المرأة وزيادة همومها ومتاعبها.

4. المجتمعات المسيحية خلال القرون الوسطى

جاءت المسيحية بأفكار جديدة لم تعهدها المجتمعات السابقة، حاولت من خلالها تهذيب العلاقات بين بني البشر وخاصة بين الرجل والمرأة وتركزت أهم هذه الأفكار في:

-المساواة بين الجنسين: أي أن كلاهما خلق من صورة الله وكفر عن ذنوبهما بدم المسيح.

- لم تعد أولوية المجتمعات التكاثر البيولوجي، بل أصبحت العفة وطهارة النفس، لتصبح الفضيلة أفضل من الخصوبة والتكاثر. وعليه أصبحت الروح أثمن من الجسد، ولم يعد الزواج والإنجاب فرضا على المرأة بل صار يمكنها أن تسخر حياتها لخدمة الله.

- الزواج المسيحي هو التزام حر بين الطرفين: وعليه يصبح الاختطاف، الاغتصاب وكل محاولة تستهدف إيقاع المرأة في الخطأ الشهواني، سلوكات مذمومة بشدة من طرف الكنيسة. ونتيجة ذلك صدر في فرنسا سنة 1556م مرسوم يوجب كل فتاة حامل على إعلام الجهات المسؤولة التي تتكفل بالبحث عن الأب وإيواءها. (Bretonniere, 2001:18-19)

تظهر هذه التعاليم كفيلة بحماية المرأة داخل المجتمعات التي تدين بالمسيحية، خاصة وأنها ذات طابع قدسي بكل ما يحمله هذا المفهوم من احترام وتقديس. لكن الواقع والتاريخ قد أثبتا عكس ذلك. فقد عاد الخطاب الخاص بدونية المرأة ليظهر من جديد في القرن 12م خلال حكم البابا إنوسنت الثالث **Inocent III**. وقد كان تبرير هذا الخطاب يتمثل في كون حواء قد خلقت من ضلع آدم، وبذلك فهي ليست مساوية له بل تابعة أو مكملة. وبما أن الضلع ليس إلا عظم مقوس، فهذا يفسر تحايلها وتفكيرها المعوج والمراوغ. فحواء أغوت آدم وتسببت في خروجهما من الجنة، وعليه فإن كل بنات حواء يتميزن بالفضول والحكم الخاطئ، لذلك توجب على أبناء آدم مراقبتهن جيدا ومعاقبتهن إن تطلب الأمر ذلك. وقد كانت مهمة الكنيسة إزاء هذا الوضع هو تحديد حجم العصا التي يصح للزوج أن يستخدمها في ضرب زوجته إن لم نقل تربيتها. (عاشور، 1986: 300)

وقد قال القديس أوغستين في هذا الصدد: "إن الرجل هو الروح السامية وإن الأنثى تصنف في مرتبة أدنى، يميزها الجسد والشهوة الجنسية. فالرجل يمثل الإنسان الكامل بينما تمثل المرأة الجسد الحيواني الذي ينطوي على الإثم والخطيئة. كما نجده يبرر نص التوراة الداعي إلى أن تغطي المرأة رأسها، في كون حواء هي المسؤولة عن الإثم كله، لذلك وجب عليها أن تغطي رأسها احتقارا لهذا الرأس المدنس بالإثم. فهي ليست إلا أداة تحت سيطرة الرجل وقد تكون أداة ولادة فقط. كما لا يمكنها الظهور أبدا كشخص مثل الرجل، والعلاقة بينهما لا يمكن أن تكون بين شخصين متكافئين وإنما علاقة بين شخص وشيء. (خميس، 1985: 15-16) وبما أن كليهما لم يكن له أطفال في الجنة، فإن الضرورة تقتضي أن ذريتهما ليست إلا ثمرة للشهوات وفريسة سهلة للشيطان، وعليه فإن تربيتهم لا يمكن أن تتم إلا من خلال الترويض باستخدام القسوة.

وقد عرفت حياة المجتمعات الأوروبية خلال القرنين 14م و15م تدهورا كبيرا نتيجة الكوارث الطبيعية المتتالية التي حلت بها، والتي أدت بثلثي سكانها في تلك الفترة. وقد كان لهذه الظروف الدور الكبير في تغذية إحساس الخوف من الشيطان، حتى أنه ظهر علم جديد يدعى "علم الشياطين" **La Démonologie** يهتم بدراسة علاقة الشيطان بالبشر. فعرفت الفترة ظهور الكثير من المؤلفات التي تروي قصص تقديس الشياطين وتزاوجهم مع بني البشر خاصة النساء، الأمر الذي ساهم كثيرا في اشتداد الحرب عليهن. ولعبت الكنيسة دور كبير في تكييف الرأي العام مع هذه الثقافة، عبر تكريس فكرة تجسيد المرأة للأهواء والغرائز الشهوانية ومنه الحياة الهمجية المتوحشة. (Bretonniere, 2001:19-21) هكذا يتضح كيف أن هذه الفترة قد كان لها التأثير الكبير في دعم فكرة دونية المرأة، حتى أنها أصبحت تصور خلال هذه الفترة على أنها مصدرا للشرور والآثام، ومنبعا للمعاصي وخليفة للشيطان على الأرض.

وقد كان للظروف الاجتماعية دورا في انتشار العنف ضد المرأة، حيث كانت حرية الفرد وكرامته ومكانته الاجتماعية تحددها ممتلكاته. فالفلاح لديه قطعة الأرض والسيد

النبيل يملك بالإضافة إلى الأرض ثروات رمزية كاللقب بكل ما يشمله من امتيازات، أما البرجوازي فقد كان لديه الدكان أو المصنع. وبالطبع فقد كان من الضروري أن تنمى كل هذه الثروات والممتلكات أو على الأقل تبقى على ما هي عليه، الأمر الذي أثر على الزواج فجعله في معظمه مدبرا. وعليه أصبحت الإناث أدوات تهدف بالدرجة الأولى إلى حماية وخدمة النسب: فلم يكن من المعقول أن تتزوج الواحدة بدون مهر تضمن به مستقبل أهلها. وقد كان على سبيل المثال لا الحصر القانون البريطاني حتى سنة 1805م يعطي الزوج الحق في بيع زوجته لشخص آخر إذا كان محتاجا إلى المال. (تركي، 1998: 29) فقد كان لانتشار مثل هذه الأفكار الوقع الكبير على حياة المرأة وخاصة الفتيات، وأدى غياب عامل الاختيار عند الزواج بالكثير منهن إلى الاقتران بشيوخ كبار قضاء للمصلحة العائلية. إذ لم يكن ينتظر منهن إلا الإنجاب بأعداد متزايدة تعويضا لوفيات الأطفال التي كانت مرتفعة جدا في تلك الآونة، وإلا كان عقابهن الضرب المبرح حتى القتل أحيانا. وقد اقتحم العنف خلال هذه الفترة منازل العائلات بشكل أصبح فيه ظاهرة عادية، لدرجة أن الاعتداءات الجنسية ضد النساء لم تعد تفاجئ أي أحد، وكل ضحية تشهر باغتصابها، تتهم بأنها كانت موافقة على ذلك إن لم تكن هي المحرضة على هذه الواقعة.

يظهر مما سبق كيف تم تغيير وتحريف تعاليم الدين المسيحي وفق توجهات تخدم مصلحة الرجل بالدرجة الأولى وتكرس دونية المرأة بدعوى الصالح العام. فدور الكنيسة لم يكن ليخفف من الظلم الذي كانت تعانيه المرأة بل العكس، نجدها قد ساهمت بقسط كبير في انتشار واستمرار هذه الوضعية. فتجريم حواء بسبب خروج آدم من الجنة وإعلان مسؤولية المرأة عن كل الحوادث المرتبطة بالفواحش وبالشهوات، لم يكن إلا ليزيد من تشويه صورتها الاجتماعية ويقوي من شدة الاحتقار الذي كانت تتعرض له، خاصة بعد أن تم تزويجها في الخيال الاجتماعي بالشياطين. والحقيقة أن مثل هذه المواقف والسلوكات لم تخص المجتمعات المسيحية فقط، بل قد كان الوضع ذاته يتكرر في كل المجتمعات حتى المسلمة.

5. المجتمعات العربية

لم يكن حال المرأة العربية يختلف كثيرا عن حال النساء في المجتمعات الأخرى، فقد عرفت هي الأخرى الكثير من مظاهر الذل والإهانة التي كان يتسبب فيها الرجل والمجتمع عامة. وباعتبار المجتمع العربي قد مر بفترتين مختلفتين تماما (الجاهلية والإسلام) من حيث القيم، التقاليد والعادات، فسنحاول التعرض إلى أهم مظاهر العنف الموجه ضد المرأة التي ميزت هاتين الحقبتين.

1.5 العصر الجاهلي:

اختلفت آراء المؤرخين وتباينت حول وضع المرأة في نظر عرب الجاهلية، ففريق يرفع منزلتها وفريق آخر يظهرها بمظهر الممتهن المسلوب الإرادة والحق. إلا أنه يمكن القول أن الأمر كان يختلف من قبيلة إلى أخرى، بل قد يختلف في القبيلة الواحدة إذا كانت المرأة تنتمي إلى بيت رفيع مثل خديجة بنت خويلد وهند بنت عتبة. أما القاعدة العامة فتدل أن المرأة كانت منعزلة في معظم القبائل العربية، وكان الرجل هو صاحب السلطان والمركز الممتاز في الأسرة والمجتمع.

وعلى العموم تشير الدراسات أن المجتمعات البدوية كالتي وجدت في شبه الجزيرة العربية خلال الجاهلية، تميزت بكون الرجال هم الطرف الأقوى فهم القوة القادرة على الحرب وصد الهجمات العابرة والمفاجئة. فقد أصبح الرجل هو الطرف الغالب، الأمر الذي اقتضى ضمنيا سيطرته المبيتة، مما يفسر كون حياة البدو ترغب الآباء في ذرية من الذكور لأنهم جند القبيلة وحماتها. فلم يكن أبغض إلى الأب من خبر يأتيه بمولد أنثى له. (منيسي، 1996، الصفحات 34-36) وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله تعالى: "وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون". (سورة النحل: آية 58-59.)

وعرف العرب تعدد الزوجات فكان من حق الرجل أن يتزوج أي عدد من النساء بدون حد أقصى. فكان للزواج عدة أشكال منها: نكاح الشغار حيث يتبادل الرجال بنات

أحدهما الآخر أو حتى زوجات بعض دون طلاق، مهر ولا عقد. ولم يكن للنساء حق الاعتراض كما لم يكن للزوجة أي حق على زوجها ولا أي سلطان داخل البيت، لدرجة أن بعض القبائل كانت تورث الزوجة إلى أكبر أبناء الزوج دون عقد بمجرد موت الزوج. (تركي، 1998: 67-68) وقد استمر هذا الوضع حتى حرمه الإسلام في قوله تعالى:"يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما أتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا". (سورة النساء: آية 19.) وقد انتشرت لدى القبائل أشكال النكاح المختلفة، لكن الملاحظ أن معظمها كان يسخر المرأة لخدمة أسرتها أو قبيلتها في أوقات الضيق والشدة.

وتشير الدلائل التاريخية أن المرأة الحرة في الجاهلية عانت أمرين هامين في بيان مركزها الاجتماعي والقانوني: أولهما حرمانها من الميراث إذ كانت التركة تنتقل إلى البالغين من الذكور دون الأبناء الصغار والإناث. ثانيهما تعدد نظم الزواج والطلاق وعدم خضوعها لأي قيود أو عرف ثابت. فقد كان الزواج نظاما إباحيا طليقا لا حدود له، وكان للرجل مطلق الحرية في الجمع بين أكثر من زوجة حتى وإن وصل عددها إلى عشرة. (ناصر، 1985: 61) وبالطبع لم تكن هذه الوضعية لتتغير كونها عملت على دعم المكانة الاجتماعية المرموقة للرجل، وبالتالي فإنه لم يوجد من يطالب بتغيير هذا الوضع.

ومن أوجه العنف الموجه ضد المرأة أيضا، أن المجتمع كان يعاقب بالقتل تلك التي تغتصب ويعتبرها جانية وليست مجني عليها. وتقول الرواية أن المدعو "آكل المرار" حجر بن معاوية الكندي قد قتل زوجته هندا لأن عمرو بن هبولة خطفها في غيابه. فلما قدم وعلم بما حدث، تبعه حتى لحق به فقتله وأنقذها، ولما علم أنه اغتصبها ربطها في أذناب الخيل حتى تقطعت أوصالها. (المجدوب، 1996: 18) كما عرفت القبائل العربية بوأد البنات في مهدهن، وكان هذا شائعا عند بعض الطبقات المنحطة خشية الفقر. فوأد البنات كان له أسباب عديدة منها الخوف من الفضيحة والعار، أو كذلك رفقا بهن من قسوة الحياة

وخشية الفقر والإملاق. كما اعتبر الوأد من بقايا بعض العادات القديمة التي قدمت فيها الإناث قربانا للآلهة، لكن حسب رأي المحللين والدارسين فإن الأسباب الحقيقية الكامنة وراء وأد البنات تعود إلى عاملين مهمين هما العامل الاقتصادي وعامل الحرب، حيث تكون المرأة عرضة للسبي. (الشواربي، 1987: 45-46)

مما سبق نلاحظ أن المرأة العربية عانت الكثير خلال الجاهلية نتيجة الأفكار السائدة في المجتمع، حيث يمكن القول أنه كان محكوم عليها بالأعمال الشاقة وحتى الإعدام قبل أن ترى النور. وقد كان للإسلام الفضل الكبير في القضاء على معظم الظواهر المذكورة آنفا، حيث عمل على تحريرها من الكثير من القيود التي كانت تعاني منها، ورفع من مقامها لتصبح ندا للرجل في كثير من الأمور الحياتية.

2.5 العصر الإسلامي:

رغم أن التشريع الإسلامي قد أولى اهتماما كبيرا لتنظيم العلاقة بين الأفراد وفي مقدمتها العلاقة بين الرجل والمرأة بوضع نظام ملائم يجعل الاتصال بينهما اتصالا كريما مبنيا على رضاها. ورغم أن مكانة كل فرد قد شكلت موضوع اهتمام الدين الإسلامي وتركيزه منذ البدايات الأولى لظهوره، إلا أن ذلك لم يمنع من بروز بعض التناقضات في وجهات النظر، إذ لابد من تقرير حقيقة أن الفقهاء ورجال الدين قد اختلفوا فيما بينهم اختلافا كبيرا حول تفسير هذه الأمور وانقسموا في ذلك إلى فريقين:

- فريق يقيم تفسيره لشؤون الأفراد وتحديد مكانتهم ودورهم على أساس تحقيق العدالة والمساواة ويرى أن الأصل في الدين هو تحقيق هذا المبدأ.

- فريق آخر يتخذ موقفا من هذه الأمور ويقيم من التمييز بين الجنسين منطلقا أساسيا في تفسير وتحديد الأدوار والمكانات في الأسرة والمجتمع.

فقد شمل الاختلاف بين الفقهاء ورجال الدين مختلف القضايا الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية. فهم إما محافظون يدعمون الأوضاع والنظم القائمة على الاستغلال والقهر، أو راديكاليون يسعون إلى تغيير الأوضاع لتحقيق العدالة والمساواة

والتحرر الاجتماعي. (عبد الوهاب، 1994: 20-21) وسنحاول استعراض موقف الفريق الثاني الذي اعتمد المنهج الانتقائي الذي يتم فيه استبعاد كل ما من شأنه أن يحقق المساواة بين الجنسين ويرفع من شأن المرأة. فإذا أخذنا على سبيل المثال وليس الحصر مفهوم القوامة، نجده وتحت دعاوى بعض المشايخ لا يعترف بمساواة المرأة للرجل، ويستند في ذلك بمجموعة من السور القرآنية مثل: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم". (سورة النساء: آية 34.) وكذلك: "وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم". (سورة البقرة: آية 228.)

ورغم كون القوامة هنا مصدرها التفضيل الإلهي والتكليف بحماية المرأة ورعايتها والإنفاق عليها وأبنائها، إلا أن عدم فهم الزوج لدرجة القوامة يجعله يقصر في واجباته نحو زوجته وأحيانا يسيء إليها إساءة بالغة تنال من كرامتها وإنسانيتها. وقد يعتقد بمقتضى هذه الدرجة أن له الحرية المطلقة في أن يفعل ما يشاء دون أي مراجعة، وهذا من شأنه أن يرتد بالاضطراب وفتور العلاقة بينهما. فالتفضيل هنا لا علاقة له بالقيمة الإنسانية للرجل أو المرأة، لأن كلمة زوج على إيجازها تحمل أبلغ الدلالة على معاني المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة. وعليه فإن التفضيل ينسحب على الصفات الأخرى التي يتمايز بها الناس، أي أن التفضيل لا علاقة له بصفة الذكورة في ذاتها، والنقص لا علاقة له بصفة الأنوثة في ذاتها، فالقوامة هي حفظ، صيانة، رعاية، حماية وإمداد بكل ما تحتاج إليه المرأة في حياتها. (عمارة، 1999: 148) وعلى ذلك فالقوامة في الإسلام تعني القيام بشؤون النساء ورعاية أمورهن. وسلطة القوامة ليست سلطة تعسفية بل هي حق يقابله واجب. أما القوامة في الثقافة المجتمعية فهي تعني خضوع المرأة للرجل، فإذا تمردت على هذا الوضع تعد ناشزا ويحق للرجل هنا أن يؤدبها إلى حد الضرب. فإذا لم تطع فيستطيع أن يرفع دعوة قضائية يطالب فيها زوجته بحق الطاعة. ويتم الاستناد في هذا الأمر إلى جزء من الآية التي تقول أن "الرجال قوامون على النساء بما أنفقوا من أموالهم". (سورة النساء: آية 34.) والملاحظ أن مفهوم القوامة في معناه الخاطئ قد أصبح

يستخدم من طرف عامة الناس لتبرير كل موقف يمكن أن يحدث فيه ظلم أو تعسف في حق المرأة، والأمثلة في الحياة اليومية كثيرة عن حالات يتم فيها تفضيل الرجل وهضم حقوق المرأة تحت حجة أن "الرجال قوامون على النساء" أو كذلك "أن الله جعل الرجل الواحد بأنثيين" على حد تعبير العامة.

أما المثال الثاني عن سوء التفسير والتأويل فنجده يخص طاعة الزوجة لزوجها وهو مرتبط أشد الارتباط بالقوامة. فحق الطاعة في نطاقه القانوني لا يقصد به فقط حق الزوج في تنفيذ أوامره أو عدم عصيانه، وإنما يقصد به في المقام الأول احترامها لالتزاماتها كربة أسرة وعدم هجرها بيت الزوجية أو تركه بأية وسيلة وعدم تمردها على الكيان الزوجي الذي ترتبط به [...] ويحدد الفقهاء وأهل الشريعة واجب الطاعة الذي لا يقصد به التحكم أو التسلط، فإذا احتدم الخلاف بين الزوجين حول أمر ما، فيمكن حسمه بالإقناع والحسنى". (ناصر، 1985: 363-365) وللزوج حق الطاعة على زوجته لتشعره بالتكريم والتقدير، وليست هذه الطاعة سيادة طليقة أو استبدادا مطلقا وإنما هي شعور ناتج عن الرضا بالمشاركة. وهي الفيصل في المعنى الأسري الذي لا ينهض إلا على المودة وبالرحمة وليس على مطلق الحق والواجب. (الكبيسي، 1980: 137-139) فطاعة الزوجة لزوجها ليست طاعة عمياء وإنما طاعة مقيدة بأن لا تكون مضيعة لشخصيتها أو منقصة لكرامتها أو مهدرة لحقوقها. وبناءا على ذلك يمكن القول بأن طاعة النساء للرجال إنما هي التزام صاحب المصلحة برأي من يقوم على مصلحته وهو أهل لها.

ويرى البعض أن أصحاب التيار السلفي والمنهج الانتقائي قد ناقشوا مسألة عدم مساواة الرجل بالمرأة وقوامته وطاعة الزوجة بناءا على تلك القيم التي تتماشى مع مصالح الطبقة المهيمنة والمسيطرة. فواقع المجتمع الذي تتميز أوضاعه بالتخلف، علاوة على استمرار سيطرة العلاقات الطبقية المتميزة بالقوة في بناء المجتمع، قد شجع على سيادة أفكار هذا التيار ورواجها على مستوى الخطاب الرسمي والشعبي. فنجد الكثير من المعاني المستمدة من الدين، تستخدم بهدف التحقير من شأن المرأة والتأكيد على دونيتها إلى

درجة تبرير العنف ضدها. الأمر الذي قد يفسر الاعتقاد السائد لدى الأفراد، بأن المرأة "عورة"، "خلقت من ضلع أعوج"، "ناقصة عقل ودين" وكون "الرجال قوامون على النساء". وقد تضافرت كل هذه العوامل وأدت عبر مرور الزمن إلى احتجاب دور المرأة وانخفاض مكانتها، وسيادة نمط وفكر المجتمع الذكوري البطريقي الذي لا يرى في المرأة إلا أداة لإمتاع الرجل وحفظ النوع والخدمة المنزلية. (مغيث، 1999: 267)

مما سبق يمكن القول أن ما أنتجه التاريخ من عادات وقيم وتصورات...الخ، يعتبر مخالفا لما سنه الإسلام من أفكار وقيم يهتدى بها المسلمون. فتعاليم القرآن فيما يخص موضوع المرأة قد حافظت على كرامتها ومكانتها بشكل لا يمكننا أن نحصره في التقاليد المتبعة في مجتمعاتنا الإسلامية. كما أن الظروف التي مرت بها المرأة في مجتمعنا لم تساعد على تحررها بل إن بعض الافتراضات التي كانت تتعلق بها قد تحولت على مر الزمن إلى اعتقادات مقدسة، والواقع الاجتماعي حافل بالمؤشرات التي نستطيع من خلالها الكشف عن مكانة المرأة العربية سواء كان ذلك مكتوبا أو منقولا لفظيا. فمن المؤسف أن نقول أن العلاقة بين الرجل والمرأة لم تتغير كثيرا ولا زال الصراع هو ميزتها الأولى، وكل من يتمرد على هذه القيم والتفسيرات ويعبر عن رأي مخالف لها أو منافي، ينعت بالكافر أو الخارج عن طوع الله، فاستمر العمل والتعامل بهذه الأفكار وبقيت النظرة السلبية للمرأة هي القاعدة التي ترتكز عليها علاقة الجنسين. ولم يكن للتغيير الذي شهده العالم من انتشار للأفكار التحررية والمساواة بين الجنسين أي تأثير على هذا الوضع، بل نلاحظ أن ظاهرة العنف الموجه ضد المرأة قد أخذت أشكالا أكثر حدة وهمجية، وخاصة في المجتمعات التي تتباهى بتطبيقها واحترامها لحقوق الإنسان.

6. مجتمعات حقوق الإنسان (منتصف القرن 18م إلى يومنا)

عرف القرن 18م تطور مفاهيم جديدة في الحياة أظهرت تأييدا لا مثيل له للنساء. ويعود الإسهام الكبير في تحقيق ذلك إلى النمو الاقتصادي الذي حسن كثيرا من الوضعية الاجتماعية للأفراد، فتغيرت بذلك اهتمامهم من العبادة والتفكير في ملاقاة الله، إلى

البحث عن التمتع في الأرض بدل انتظار الرحمة الإلهية. فتطورت العلوم وفي مقدمتها الطب الذي سرعان ما أصبح نقمة على المرأة، إذ ساهمت الدراسات في مجال علم التشريح والفيزيولوجيا في إظهار الفروق العضوية بين الرجل والمرأة، هذه الأخيرة التي تبين أنها ضعيفة ومتألمة، الأمر الذي زاد من دعم فكرة بقاءها تحت حماية الرجل. ورغم كون هذه المرحلة قد شهدت تطور "مذهب حقوق الإنسان" فأصبح مجرد الانتماء إلى الجنس البشري يمنح حقوقا للأفراد بعيدا عن أي اختلاف بيولوجي، إلا أن الدساتير والقوانين الجديدة بما تحمله من حرية ومساواة لم تتسع لتشمل المؤسسة الأسرية. فلم تعتبر الزوجات والأطفال مساوون لأزواجهن وآبائهم، لأن كلاهما يحتاج إلى الحماية حتى سن متقدمة من حياته. وعليه بقيت الأسرة على هامش الجمهورية فلم يكن يتصور أن يعاقب رب الأسرة على إيذاءه لأحد أفراد أسرته. وقد ذهبت القوانين في بريطانيا إلى درجة تحديد طول وسمك السوط الذي يستخدمه الزوج في معاقبة زوجته. وبذلك بقيت المرأة خلال القرن 18م ملكا للزوج، فإن حدث وتعرضت للعنف خارج البيت، يكون الزوج هو الطرف الوحيد الذي لديه الحق في المطالبة بالتعويض. (Bourdieu, 1998: 118)

وجاء القرن 20م بكثير من التطورات الخاصة بمجال حقوق الإنسان، عبر مختلف مظاهر الاعتراف الدولي: فأكد الميثاق التأسيسي للأمم المتحدة سنة 1945م على المساواة بين الجنسين. كما أكدت "الجمعية التأسيسية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات" سنة 1950م، على ضرورة محاربة كل أشكال التمييز الاجتماعي والجنسي. هذا وقد عرفت سنة 1979م انتخاب الجمعية العامة للأمم المتحدة لأحد النصوص المهمة في تاريخ المجتمع الحديث، هو "اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة" **CEDAW** هذه الاتفاقية التي اعتبرت محركا فعالا للكثير من التحولات الجذرية في المجال التشريعي وخاصة في مجال العلاقة بين الجنسين. أما الاعتراف الدولي بوجود عنف موجه ضد المرأة فقد جاء متأخرا جدا، إذ طرحت القضية لأول مرة سنة 1980م خلال الجمعية العالمية حول المرأة التي انعقدت بكوبنهاجن. هذا وقد اعتبرت عملية محاربة هذه الظاهرة التي

أدمجت ضمن المشاكل الصحية، إحدى أولويات الحكومات والدول المصادقة على اتفاقية **CEDAW** . (Bretonniere, 2001: 25)

وقد عرفت العشرية الموالية تسارعا كبيرا في الاعتراف بقضية تعنيف المرأة تحت الضغط الكبير للحركات النسوية والجمعيات غير الحكومية، حيث برزت سنة 1993م كسنة استراتيجية في تاريخ هذه الظاهرة، نتيجة التقدم الذي ميز التحديد لكل من الإطار المفهمي للعنف، أشكاله وأنماطه، إضافة إلى انتشار مطالب كل من الأمم المتحدة والجمعية العامة للاتحاد الأوروبي المنادية بضرورة وضع خطط للتدخل السريع لحماية المجتمع من خطر العنف. وكتكملة للتدخلات السابقة، جاء المؤتمر العالمي حول المرأة في طبعته الرابعة والثلاثون ببكين، لزيادة حث الدول على ضرورة الوقاية وحماية المرأة من مختلف مظاهر العنف. هذا وقد شرعت "المنظمة العالمية للصحة" **OMS** انطلاقا من سنة 1997م، في تطبيق استراتيجية عالمية للصحة العمومية تهدف إلى تأسيس خطة للتدخل السريع من أجل وقاية المرأة من شتى مظاهر العنف التي تتعرض له.

تجب الإشارة في هذا المقام إلى كون الاهتمام بظاهرة العنف الموجه ضد المرأة ما هو إلا نتيجة منطقية للدور الذي لعبته الجمعيات غير الحكومية وخاصة الحركات النسوية التي كان لها الفضل الكبير في إبراز مدى انتشار هذا المشكل وخطورته. ودليل ذلك أنه في أوروبا مثلا، بقي كتاب "الاغتصاب" لسوزان برون ميلر **Susan Brown Miller**الذي ترجم سنة 1976م، المرجع الوحيد لهذه الظاهرة طيلة خمسة عشر سنة. ورغم اهتمام الجهات الرسمية بإنصاف الضعفاء، بقي العنف ضد النساء أمرا مهمشا، على عكس ما كان يحدث في شمال أمريكا من نضال وانتشار كبيرين للحركات المحاربة لهذه الظاهرة. وقد شهدت نهاية القرن العشرين تسارعا كبيرا في مجال البحث المختص في قضايا المرأة والعنف، إضافة إلى برمجة العديد من الحكومات لتحقيقات وبحوث اجتماعية هادفة لتشخيص مدى تطور هذه الظاهرة. (Jaspard , 2005: 6-14)

وحسب رأي المهتمين فإن التطورات التي عرفها العالم لم تأت بالإيجابيات فقط، بل للأسف جلبت معها كذلك مظاهر جديدة للعنف لم تكن تخطر على البال، مثل الذي حدث خلال التسعينات في يوغسلافيا سابقا، حين استخدمت النساء كسلاح وأداة للتصفية العرقية. فكانت تغتصب وتسجن حتى يلد صغيرها ليطلق سراحها، فما كان عليها إلا أن تنتحر أو تتولى عائلتها عملية قتلها تجنبا لأي تدنيس للعرق. فالعنف في هذه الحالة لم يتحدد في شكله الجنسي، بل نلاحظ أنه قد أضفيت عليه الصبغة العرقية والسلالية **Généalogique**. كذلك ما يحدث حاليا في كثير من الدول بما يدعى بالسياحة الجنسية والتي يذهب ضحيتها الكثير من الأطفال وخاصة البنات، حيث تضطر الكثير من العائلات تحت وطأة الفقر إلى توقيف أبنائهم وبناتهم عن التمدرس بهدف تحمل أعباء المسؤولية الأسرية. فرغم كل المجهودات المبذولة من طرف المنظمات الحكومية وغير الحكومية للقضاء على مختلف مظاهر التمييز والعنف الذي تتعرض له المرأة، ورغم انضمام الكثير من الدول والحكومات لها ومصادقتها على مختلف الاتفاقيات التي تخص هذه القضية، إلا أننا لازلنا ننتظر التطبيق الفعلي لها خاصة في المجتمعات التي لا تزال تعاني الفقر أو كذلك التشدد في التعامل مع قضايا المرأة. فظاهرة العنف لم تعد مقتصرة في شكلها التقليدي المرتبط بالأسلوب الذي يعامل به الرجل والمرأة، بل قد تعداه إلى ما هو أخطر من ذلك، حتى أصبحت الظاهرة تندرج ضمن ما يعرف بالجريمة المنظمة بكل ما يعنيه المصطلح من تنظيم محكم، اتساع في الرقعة الجغرافية وخاصة اتساع في المظاهر: فهذه متاجرة بالنساء، وهذه سياحة جنسية وهذه متاجرة بالقدرات الإنجابية للنساء، وغيرها من أشكال العنف التي قد لا تخطر على بال عاقل.

7. خاتمة:

كثير ما ترتفع الأصوات المطالبة بضرورة تغيير الوضعية الاجتماعية للمرأة متهمين في ذلك الإسلام والديانات الأخرى باعتبارها ديانات تحتضن تعاليم تفصح عن نزعة ذكورية صريحة، وبكونها ديانات تمنح الأولوية للرجل على المرأة على كل الأصعدة، قانونية،

اجتماعية وبيولوجية، تزكيها النصوص ويحافظ التأويل الخاطئ على استمرارية تطبيقها عبر الزمن، بكل ما يشمله ذلك من سوء معاملة وتحقير وحتى ظلم. إن هذه الاتهامات رغم أنها خاطئة وفي معظمها نابعة عن كتابات متأثرة بالاتجاه النسوي الدافع إلى تحرير المرأة، إلا أنه لا يمكن إنكار مدى تأثير التأويلات الخاطئة لبعض السور القرآنية والأحاديث الشريفة على سيرورة الحياة الاجتماعية وبالتحديد مكانة المرأة في هذه المجتمعات. فالمرأة كانت دائما تعتبر كائنا ضعيفا لا مسؤول يستوجب عقابه كلما أخطأ، حيث اعتبرت عبر مختلف الفترات التاريخية كائنا معوجا في أمس الحاجة إلى العقاب حتى تستقيم في سلوكياتها. وبما أنه لم يكن يعترف بحقوقها قانونيا، فإنها لم تكن قادرة على اللجوء إلى القضاء أو العدالة لتحمي نفسها. أما اللواتي لم يقبلن بهذه الوضعية فما كان عليهن إلا مواجهة القيم، العادات، التفسيرات والتأويلات الدينية وحتى القوانين لإثبات وجودهن داخل المجتمع، بكل ما يشمله ذلك من معاناة وتهميش. وباعتبار أن النصوص القانونية هي الواجهة أو المرآة العاكسة للمجتمع، تصبح بالتالي المرأة ليست فقط ضحية لشخص معتدي، بل كذلك ضحية لبنى اجتماعية عنصرية تميز بين الجنسين، مما يضطرها لمواجهة جبهتين بدل جبهة واحدة. الأمر الذي من شأنه أن يبطل ويفشل أي محاولة جادة تهدف إلى تغيير الوضع.

8. قائمة المصادر والمراجع:

- السواح، فراس. (2005). موسوعة تاريخ الأديان-الكتاب الثالث: اليونان-الرومان-أوروبا ما قبل المسيحية. دمشق: دار علاء الدين.

- الشواربي، عبد الحميد. (1987). الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام مع المقارنة بالأنظمة الدستورية الحديثة. الإسكندرية: منشأة المعارف.

- العقيلي، محمد أرشيد. (1980). اليهود في شبه الجزيرة العربية، عمان: المطبعة الوطني.

- الكبيسي، أحمد. (1980). فلسفة نظام الأسرة في الإسلام. أبوظبي: مكتبة المكتبة.

- المجدوب، أحمد. (1996). اغتصاب الإناث في المجتمعات القديمة والمعاصرة، (الإصدار 3)، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

- بغدادي، مصطفى إسماعيل. (1991). حقوق المرأة المسلمة في المجتمع الإسلامي. المغرب: المنظمة الإسلامية للتربية وعلوم الثقافة.

- تركي، موسى عبد الفتاح. (1998). البناء الاجتماعي للأسرة. القاهرة: المكتب العلمي للنشر والتوزيع.
- حسن، عبد الحليم محمد. (1998). تاريخ مصر في عصر البلامطة، القاهرة: دار الثقافة العربية.
- خميس، محمد عوض. (1985). دفاعا عن المرأة: دراسة نفسية اجتماعية جنسية، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع.
- زين، ناتالي. (1987). المرأة اليهودية، الماضي، الحاضر والمستقبل. ترجمة: سهام منصور. القاهرة: مكتبة مدبولي.
- عاشور، سعيد عبد الفتاح. (1986). أوروبا في العصور الوسطى. القاهرة: المكتبة الأنجلو المصرية.
- عبد المختار، محمد خضر. (1999). الاغتراب والتطرف نحو العنف: دراسة نفسية اجتماعية، القاهرة : دار غريب.
- عبد الوهاب، ليلى. (1994). العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة. دمشق: دار الصدى للثقافة والنشر.
- عمارة، بثينة حسنين. (1999). ثقافة علمية أسرية للقرن الحادي والعشرين. القاهرة: المكتبة الأنجلو المصرية.
- لوبون، غوستاف. (1969). حضارة العرب. ترجمة: عادل زعيتر، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.
- مغيث، كمال حامد. (28-23 أكتوبر 1999). القوى والعوامل المؤثرة في تعليم المرأة في العصور الحديثة. ملخصات أبحاث مؤتمر مرور مئة سنة على تحرير المرأة العربية. المجلس الأعلى للثقافة. القاهرة.
- منيسي، سامية. (1996). المرأة في الإسلام: دراسة مقارنة. القاهرة: دار الفكر العربي.
- ناصر، حسني. (1985). حقوق المرأة. الإسكندرية: دار النشر للثقافة.
- Bourdieu, P., (1998). La domination masculine. Paris : Seuil.
- Bretonniere, F. A., (2001). De La violence parentale : Femmes en détresse enfants en souffrance. Paris : Fondation pour l'enfance ERES.
- Jaspard, M., (2005). Les violences contre les femmes. Paris. La Découverte.